



جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠

قرار وزاري

رقم ( ٤٠ ٧ ) بتاريخ ١٥/٩/٢٠١٣

بشأن انشاء تخصص فنى صناعات غذائية

بالمدرسة الفنية للتعليم والتدريب المزدوج بمدينة دمياط الجديدة

وزير التربية والتعليم :

- بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨.
  - بعد الاطلاع على قانون نظام الادارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية.
  - وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته.
  - وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩ لسنة ٢٠٠٠ بشأن استصدار قرارات انشاء المدارس الثانوية الفنية بجميع نوعياتها بقرار وزاري.
  - وعلى القرار الوزاري رقم ٦٢ لسنة ٢٠٠٧ بشأن القواعد والاجراءات والضوابط ونظم التقويم للتعليم والتدريب المزدوج - نظام الثلاث سنوات ( جميع المهن ) .
  - وعلى ما عرضه المجلس التنفيذي لبرنامج التعليم والتدريب المزدوج على السيد / رئيس قطاع التعليم الفنى والتجهيزات.
- وتحقيقاً للصالح العام



قرار

المادة (١) :

تنشأ مهنة فنى صناعات غذائية تخصص عجائن ومخبوزات " نظام التعليم والتدريب المزدوج" نظام الثلاث سنوات بالمدرسة الثانوية الفنية للتعليم والتدريب بمدينة دمياط الجديدة .



جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠

المادة (٢): مدة الدراسة بالمدرسة المذكورة ثلاث سنوات.

المادة (٣): يمنح الطلاب الناجحون في النهاية الصف الثالث دبلوم المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج " ويحدد فيه اسم التخصص.

المادة (٤): يطبق على طلاب المدرسة نظم التقييم وضوابط امتحانات النقل والدبلوم بالاضافة للنظم التعليمية والادارية المطبقة بمدارس التعليم والتدريب المزدوج.

المادة (٥): يطبق هذا القرار اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٣ / ٢٠١٤.

المادة (٦): يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المعنية تنفيذه.

وزير التربية والتعليم

(أ.د/ محمود محمد أبو النصر)

